



بِقَلْمِ دُّهُوكِ سَرْحَانِ التَّمَرِ

وَمَعْنَىٰ فِي طَلِيعَةِ الْأَهْدَافِ
الَّتِي أَبْرَزَهَا الْإِسْلَامُ، وَاعْتَبَرَ
حَمَائِتَهَا حَمَائِيَّةً لِلنِّسَانِيَّةِ
كُلِّهَا، وَالاعْتِدَاءُ عَلَيْهَا
اعْتِدَاءَ عَلَى النِّسَانِيَّةِ
جَمِيعَهُ. فَمَا أَعْظَمَ هَذِهِ
الشَّرِيعَةُ^(۲) فَلَقَدْ نَصَتِ الْآيَةُ
^(۲۲) مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ (أَنَّهُ مَنْ
قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ
فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا
قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ
أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ
جَمِيعًا)^(۳) وَقَدْ مَنَعَ الْإِسْلَامُ
قَتْلَ الْفَيْرَبِغِيرِ حَقَّ، فَقَدْ
جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (وَلَا
تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ
إِلَّا بِالْحَقِّ)^(۴)، وَقَدْ شَرَعَ
الْإِسْلَامُ الْقَصَاصَ لِحَمَائِتَهَا.

لَيْسَ وَحْدَهُ كَافِيًّا لِاستِيعَابِ
هَذَا الْكَائِنِ الْعَمَلاقِ،
كَمَا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَلَكًا
وَهَبْطَ، وَلَا حَيَوانًا وَصَدَعَ.
وَإِنَّمَا هُوَ (كَائِنٌ
مَكَافِلٌ) إِنَّهُ مَقْصُودُ لِذَاتِهِ،
وَمَقْصُودُ لِرِسَالَتِهِ وَضَعُوتِهِ
يَدِيهِ، وَغَايَةُ أَنْيَطِ بِهِ
تَحْقِيقَهَا. فَهُوَ حَرَّ مُلتَزمٌ،
وَمُنْضَبِطٌ بِضَوَابِطِ الشَّرْعِ^(۱).

الْحَقِيقَةُ الْثَانِيَةُ: حَقُّ الْحَيَاةِ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ:

لَقَدْ اعْتَبَرَتِ الشَّرِيعَةُ
الْإِسْلَامِيَّةُ أَنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ
وَتَعَالَى وَهُبَّ الْإِنْسَانُ نَعْمَةٌ
الْحَيَاةِ، وَجَعَلَ صَيَانَتَهَا
كُلَّاً وَجَزِئًا، وَصَيَانَتَهَا مَادَةً

**أولاً: لابد في بداية
المطاف من ذكر بعض
الحقائق كما يلي:
الحقيقة الأولى :**

تعريف الإنسان :

هل الإنسان حيوانٌ ناطقٌ؟
أم ملائكةٌ هابطٌ؟
أم حيوانٌ صاعدٌ؟
أم مخلوقٌ منتجٌ؟
أين الإنسان من هذه
التعاريف المطروحة على
اللسنة رجال الفكر الغربي؟
إن واحداً من هذه
التعريفات لا ينطبق تمامًا
الانطباق على الإنسان في
المفهوم الإسلامي؟
فالنطق بمعنى التفكير

كما نصت الآية الكريمة (ولَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولَئِنَاءِ الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) ^(٥)، ولقد اعتبر الشرع الشريف أن جريمة القتل من الجرائم الخطيرة، بل أخطر الجرائم على الإطلاق، فلقد جاء في الحديث الشريف عن رسول الله ﷺ أنه قال: (لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم) ^(٦).

اختلاف الدين والعقيدة. وبالنسبة لاختلاف العقيدة اختلف الفقهاء، أيقتل المسلم بغير المسلم من الذميين؟ فقال كثير من الفقهاء: إن المسلم يقتل بالذمي، ومن هؤلاء أبو حنيفة وأصحابه، وسفيان الثوري من أممته الحديث، وقاضي الكوفة ابن أبي ليلى - وتقوم حجة هذا الرأي على الدعائم الآتية:

الأولى: أن الذمي معصوم الدم لا يباح دمه بالاتفاق، ولو كان قاتله لا يقتضي منه لكان في ذلك نوع من إباحة دمه، ولا يكون ثمة فرق بين غير مسلم يعيش في ظل المسلمين يحمي دمه وحريته.

الثانية: أننا أمرنا بالعدل مع أهل الذمة، لأن العدل في ذاته مطلوب، ولأن عقد الذمة أساسه أن يكون لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين، وذلك يقتضي حماية دمائهم من المسلمين وغيرهم، وأن النبي ﷺ قال: (من آذى ذميًّا فأنا خصمته يوم القيمة ، ومن خاصمه،

فلقد روى الإمام البخاري عن عمرو بن العاص ^{رض} أن رسول الله ﷺ قال (من قتل معاهدًا لم يرج رائحة الجنة) ^(٧).

الحقيقة الثالثة: التسوية بين سائر الناس:

قد تكلم الفقهاء في أمور قد توجب اختلافاً، في النظر، وهي التسوية مع

خصمته) ^(٨).

الثالثة: أن القصاص مكتوب، والقصاص هو المساواة في الأنفس، لا في أوصافها ولا في أعراضها، وذلك يوجب عدم التفرقة بين المسلم وغيره، لأن النفس في الأصل واحدة، والأساس هو المساواة في النفس غير المفسدة.

ولقد روى البخاري: أنه مرت جنازة يهودي فوقف لها النبي ﷺ فقيل له (إنها جنازة يهودي)، فقال: أليست نسأً) ^(٩).

ثانياً: الشارع معناه
♦ معنى الشارع

والشارع الدخل بالهمز ويجوز تحريفه ويقال ثارت القتيل وثارت به من باب نفع، إذا قتلت قاتله ^(١٠)، والدخل الحقد، وبفتح الحاء فيجمع على أذ حال مثل سبب وأسباب، ويسكن فيجمع على ذحول مثل فلسن وفلوس، وطلب بذحله أي: بثأره ^(١٢)

♦ من الذي يقوم بقتل القاتل؟

يؤدي إلى قتل وإذهاق الأنفس البريئة التي حرم الله قتلها.

يؤدي إلى انتشار الظلم، والعدوان بين أفراد المجتمع الواحد.

❖ وسائل القضاء على ظاهرة الثأر:

الاحتکام للشرع الشريف في كل قضية وحادثة وخاصة عقوبة القصاص والحدود دون تمييز بين رئيس ومرؤوس وأجير ومؤجر.

سرعة البت في القضايا، وضمان تفاديها، وعدم تأخيرها حتى لا نعطي مبرراً لأولياء الدم للأخذ بالثار نتيجة لضغط الاجتماعي المتآصل فيه هذه الظاهرة. توعية المجتمع بمخاطر الثأر، وأضراره على الفرد والمجتمع.

تشكيل لجنة من كبار العلماء والمصلحين لإصلاح ذات البين ورأب الصدع بين المتأخمين.

❖ ما أسباب انتشار الثأر؟

الأمور فوضى ولعمت الفتن والمحن المجتمع بأسره، ومن تعدى على حق الحاكم

وأخذ بالثار وقتل القاتل فإنه يعزز من قبل الحاكم، لأنّه تجاوز

واعتدى على حق الحاكم.

ولجهل الناس لا يقتلون القاتل بل يحرصون على قتل أحسن رجل في القبيلة، وهذا من الطامات التي لها آثار خطيرة، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

❖ أضرار الثأر على الفرد والمجتمع:

إذا انتشر الثأر بين أفراد المجتمع انعدم الأمان والاستقرار في المجتمع، وأصبح المجتمع كالغابة يأكل القوي الضعيف، ولا يأمن الناس على أعراضهم ودمائهم وأموالهم.

ويكون عائقاً أمام تقديم المجتمع ورقيه، فلا مشاريع تنموية ولا مصانع ولا ثروة، لأن كل إنسان يخشى أن يثار منه أهل قبيلة بينه وبينهم دم.

الأخذ بالثار صورة من صور العصبية، وعادة من عادات أهل الجاهلية،

يسبب العداوة ويؤدي إلى التطاون والنزاع بين القبائل، لأن كل فرد

يحرص ويصر على قتل من قتل قريبه بنفسه، فإذا

أخذوا بثارهم أخذ الطرف الثاني ثأره بنفسه أيضاً، وهكذا يصبح الأمر متسللاً لا نصل إلى نهايته أبداً، لكن الشرع

الشريف حسم الأمر وجعل الحل الأمثل والأحسن هو القصاص قال تعالى في محكم كتابه: (ولَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولَئِكَ الْأَلْبَابُ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) (١٣).

فالقصاص ليس من شأنولي الدم، ولا أبناء قبيلته وعشائرته، بل أمره إلى الحاكم الشرعي، فهو الذي ينفذ القصاص والحدود، لأن للحاكم من القوة مالا يستطيع أقرباء القتيل أن يثأروا منه، فلو ترك الأمر لأولياء الدم للأخذ بالثار لأصبحت

- ١) عدم الالتزام بالإسلام وتعصينا له: نصرناه^(١٤) إلى غير ذلك من معانيها الإسلام تأمر بالتسامح والتناسخ، والأخوة، وعدم الاعتداء على حرمات الناس وأعراضهم ودمائهم.
- ٢) انتشار الجهل والأمية بين أفراد المجتمع مما يكون لهما الأثر الواضح في انتشار التأثير في المجتمع.
- ٣) البيئة والتشريع الاجتماعية الخاطئة التي تعتبر التأثير صفة من صفات الرجلة ولواناً من ألوانها.
- ❖ ما معنى العصبية؟**
- جاء في المعجم ما نصه:العصب: عصب الإنسان والدابة وانعصب اشتدّ، والعصب: الطي الشديد وعصبة الرجل: بنوه وقرباته. والتعصب من العصبية، والعصبية: أن يدعوا الرجل إلى نصرة عصبيته والتالب على من يعادونها ظالمين كانوا أو مظلومين. والعصبي هو الذي يغضب لعصبته ويحمي عصبيتهم، والعصبية والتعصب: المحاماة والمدافعة.
- بالذكور بهذا الاسم، وعصب القوم بالنسب أحاطوا به وعصب الرجل الناقة عصباً شد فخذيها بحب ليدر اللبن وعصبت الكبش عصباً شددت خصيته حتى تسقطاً من غير نزع، والعصب بفتحتين من أطناب المفاصيل والجمع أعصاب مثل سبب وأسباب^(١٥).
- وقد وردت أحاديث كثيرة تذكر العصبية نصاً ومن أهمها ما يأتي:
- قال - رسول الله صلى الله عليه وسلم - :[ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس منا من مات على عصبية]^(١٦).
- قال - رسول الله صلى الله عليه وسلم - :[من قاتل تحت راية عمّية يغتصب لعصبية أو يدعوا إلى عصبية أو ينصر عصبية، فقتل فقتلته جاهلية]^(١٧).
- ❖ التعليق على الحديثين**
- الشريفين: يُقر النبي - صلى الله

عليه وسلم - تنفيراً شديداً في هذين الحدثين الشريفين، من الذين يدعون إلى عصبية بقوله: (ليس منا) أي: ليس على طريقتنا ولا على هدinya من دعا إلى عصبية، ومن قاتل على عصبية، ومن مات على عصبية.

فالمسلم يتمى أن يموت ميتة إسلامية، فالذي يدعو إلى عصبية يموت أو يقتل فقتله قتلة جاهلية، بنص الحديث الشريف ويكتفيه عاراً أن يموت هذه الميّة الجاهلية.

◆ أخطار العصبية على المجتمع:

من الأخطار الجسيمة التي تعكس على المجتمع الذي تنتشر فيه العصبية المقيمة، احتلال التوازن الاجتماعي، واحفاء القيم والمثل الإسلامية التي تصلح الفرد والمجتمع معاً، وتحل محلها العلاقات الإجرامية المدمرة، وتنتشر العصابات التي لا هم لها سوى زعزعة الأمن والاستقرار، وعند ذلك ينتشر الحقد والحسد

والأنانية والبغضاء والكراهية، التي تدمر الكيان الاجتماعي للمجتمع، وتنتهضه من أساسه، ويزاء هذا تضعف العلاقات الاجتماعية الصالحة أو تتلاشى وتضمحل مع مرور الزمن، بينما نجد المجتمع الإسلامي يقوم على العقيدة والعبادة والأخلاق والتعاون والتآخي والتكافل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقيام بحقوق وواجبات الأسرة فرداً فرداً وحقوق وواجبات الفرد والجماعة، وعلاقات الأقارب والأبعد بعضهم مع بعض وفي غياب هذه المثل والقيم من المجتمع يحدث ما أشرنا إليه آنفاً من تدمير لقيم الأخلاق وانتشار للحقد والحسد والكراهية والبغضاء التي تدمر كيان المجتمع.

وتكون سبباً لتفككه وضعفه، فإن أردننا مجتمعاً فاضلاً ينأى بأفراده عن الفحشاء والمنكر فعلينا بالتمسك بأهداب هذا

الدين، الذي أنقذنا الله به من الظلمات إلى النور، وخلصنا من جور وطغيان العصبية، إلى عدل الإسلام الذي جاء به المصطفى العدنان عليه أفضل الصلاة وأتم السلام...
❖ ما موقف الإسلام من التّأر والعصبية؟ وما البديل الإسلامي لهما؟

التّأر والعصبية خلقان من أخلاق أهل الجاهلية، اللذان حذر منها الإسلام العظيم على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم أشد التحذير وسوف أسوق لك أخي المسلم جملة من الأحاديث التي تُنفر منها فيما يأتي:

جاء في الحديث الصحيح أن المصطفى -صلى الله عليه وسلم- قال: (ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية)^(١٨) ودعوى الجاهلية هي العصبية .

وقال:(انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ، قيل يا رسول الله كيف أنصره ظالماً ؟

الجسد بالسهر والحمى^(٢٣).

رابعاً: الاهتمام بالنظام الاجتماعي في الإسلام، الذي يقوم على أساس متينة هي:

❖ الأساس الأول: العقيدة:

وهي الإيمان بالله ومخلوقاته وكتبه ورسالته واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله، والإيمان هو التعبير القرآني والنبوى الوارد في الكتاب والسنة.

فإن الأساس الأعظم للنظام الاجتماعي الإسلامي هو الإيمان لأن العقيدة الصحيحة الخالية من شوائب الشرك والوثنية هي أهم ما يقوم العلاقات، ويصلح الروابط، وترتکز عليها المعاملات، وعلى قدر قوّة الإيمان وصحته تأتي الأعمال صائبة مخلصة مقبولة، والعقيدة الإسلامية هي التي تنظم علاقة الإنسان بخالقه، وتبيّن المنهج الصحيح في التعامل مع الموجودات، ثم هي بعد ذلك تتوج الآثار الإيمانية

قال: تحجزه عن الظلم فإن يلي:

ذلك نصره^(١٩).

وحديث: (كلكم بنو آدم، وأدم خلق من تراب، لينتهيّن قوم يفاحرون بآبائهم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان)^(٢٠)

والجعلان: بضم الجيم حشرة كالخفساء تدفع بأنفها العذرة (الخرأة) وحديث (من تعزى بعزاء الجاهلية فأعْضوه بهن أبيه ولا تُكَنُوا)^(٢١).

والمعنى: قولوا له عض بهن أبيك، وكانت هذه عند العرب عبارة مقصود بها الإهانة والتحقير.

والاعتراض: هو الانتفاء والانتساب إلى القوم. فهذه أحاديث شريفة يحذر فيها النبي صلى الله عليه وسلم من العصبية والجاهلية، وهل الشار إلا لون من ألوان العصبية؟ وخلق من أخلاقها وميزة من مميزاتها، وثمرة من ثمارتها السيئة.

أما البديل الإسلامي عن الشار والعصبية فهو كما

تطبيق عقوبة القصاص على القاتل العمد دون تمييز بين فرد وآخر وغني وفقير. ثانياً: الاحتكام إلى الشّرعة الشريف في كل صغيرة وكبيرة.

ثالثاً: إشاعة الحب في الله تعالى والبغض فيه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يؤمّن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)^(٢٢). ومعنى لا يؤمّن

أي لا يكتمل إيمانه. لأخيه: في الإسلام.

فالإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وأخذ هذا من قوله صلى الله عليه وسلم: (لا يؤمّن) أي: لا يكتمل وضد الكمال النقصان، فإنّ أحب المسلم لأخيه ما يحب لنفسه اكتمل إيمانه، وكان في منجاة من عذاب الله تعالى. وقال صلى الله عليه وسلم: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكي منه عضو تداعى له سائر

والإحسانية والأخلاقية والتربيوية التي تعكس أيضاً على العلاقات الاجتماعية والروابط الإنسانية، فالعقيدة تعلمك أن كل مَا في السماوات والأرض عبيد لله تعالى، وأن بني آدم جميعاً متساوون معك في الإنسانية وعبيد مثلك للرحمن جل جلاله.

❖ الأساس الثاني: العبادة

إن العبادة في الإسلام سواءً أكانت فرائض أو سنناً أم أذكاراً وأدعيةً، أم سلوكاً اجتماعياً وأخلاقياً، فهي مرتبطة بالمجتمع الإنساني، وبسائر نشاطات الإنسان في الحياة، وتتجلى عظمة الإسلام وربانيته وشموليته في كونه يتصل بكل أقوال الإنسان وأفعاله وحركاته وسكناته، ويتحول الجميع إلى عبادات وطاعات، إذا توافرت النية الصادقة والاتباع الصحيح، والذكر الدائم لله عز وجل والإنسان مفتقر إلى خالقه أصلاً وضرورةً.

فالقلب لا يصلح ولا يفلح، ولا ينعم ولا يسر، ولا يطيب، ولا يسكن ولا يطمئن، إلا لعبادة ربِّه وحده، وحبِّه والإنبابة إليه، فهو دائماً مفتقر إلى حقيقة إيمانك نعمَّا بعد وإيمانك نستعين^(٢٤).

❖ الأساس الثالث: الأخلاق

فالتعارف والإخاء مقصد شريف من مقاصد الإسلام الاجتماعية التي تضفي على الأمة جواً ومظهراً من الوحدة والقوة والمحبة والتكافل، وبدونه يكون التفكك والتمزق والتنازع والفشل، قال صلى الله عليه وسلم: (لا تبغضوا ولا تدبروا ولا تنافسوا وكونوا عباد الله إخواناً)^(٢٥). وقال صلى الله عليه وسلم: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)^(٢٦)، وقال صلى الله عليه وسلم: (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته)^(٢٧)، وقال: صلى الله عليه وسلم: (كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وعرضه، وماله، المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله، التقوى هاهنا - وأوْمَّ بيه إلى القلب - وحسب المرء من الشر أن يحرِّر أخاه المسلم النفعية، فهي وقتيةٌ تنتهي

(٢٨)، ويفير هذه الأخوة الإيمانية تظهر الأنانية والأحقاد والعداوة، ولا يأمن الناس على أرواحهم وأموالهم.

ومن هنا: كان اهتمام الإسلام بالمؤاخاة، فآخر النبي - صلى الله عليه وسلم - بين المسلمين في مكة، ثم آخى بينهم في المدينة بعد الهجرة وكان لهذا الإخاء آثاره البالغة حيث لبشو فترة يتوارثون على أساسه إلى أن أنزل الله قوله: (وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَكُلُّ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ) (٢٩).

فصاروا يتوارثون على أساس القرابة والرحم، لقد ضرب الصحابة الكرام رضوان الله عليهم، أروع الأمثلة في الصدق والتضحية والإخلاص في الأخوة والمحبة فيما بينهم، حتى وصلوا حد الإيثار الذي قل أن يعم مجتمعًا من المجتمعات، لأنه يفوق حدود الكرم العادي، ويتجاوز تصورات كثيرون من الناس، فهو أن تقدم أخاك

على نفسك في نيل المصلحة والانتفاع بما يحتاجه في حياته، وهذه قمة الجود، وذروة سلام الكرم، فهو لا يقتصر على اقتطاع شيء من مالك زائد على حاجتك، وإنطئه لأنك تحتاج، بل حرمان النفس ما تحتاجه، وتقدمه إلى من تراه محتاجاً له، على هذا الأساس قام المجتمع الإسلامي الأول، وبهذه الصفات تحلى وتعاملوا، فعاشوا أطيب حياة وأسعدوها، يسودها الحب والود، ويسري في أوصالها الجود والإيثار ويربط بين حلقاتها التعارف والإخاء، فلا تدابر ولا تحاسد ولا تبغض، بل عبودية صادقة لله عز وجل، وإخاءً ومحبة فيه جل جلاله.

ومن هذا الأساس وما ينتج عنه من ثمار طيبة يعود نفعها على المجتمع نتبين أن كل مجتمع أو دولة لا يمكن أن تنهض وتقوم إلا على أساس من الأخوة والمحبة، وكل جماعة لا

تؤلف بينها آصرة المودة والتآخي الحقيقية لا يمكن أن تتحدد حول مبدأ ما، ومالم يكن الإباء حقيقة قائمة في المجتمع فلا يمكن أن يصير كياناً مستقلاً، أو مجتمعاً محترماً، على أن التآخي لابد أن يكون مسبوقاً بعقيدة يتم اللقاء عليها، والإيمان بها.

والعبد إن كان مسلماً فهو أخي لك بنص الحديث الشريف قال صلى الله عليه وسلم: (إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكفلوهم ما يغلبهم، فإن كلفتهموم فأعينوهم) (٣٠)، انظر أخي المسلم كيف صور النبي صلى الله عليه وسلم علاقة المسلم مع خادمه، فهي علاقة أخيه، وتكون علاقة الأخ بأخيه، مبنية على التناصر والتراحم والتواط والتلاطف، فإذا ما طبق المجتمع هذه

تُبَدِّلُوا إِلَّا إِيَاهُ وَبِالوَالِدِينِ
إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغُنَّ عَنْكَ
الْكَبَرُ أَحْدَهُمَا أَوْ كُلَّهُمَا
فَلَا تُقْلِلْ لَهُمَا أَفْٰءِي وَلَا
تُتَهْرِهِمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا
كَرِيمًا وَاحْفَضْ لَهُمَا جَنَاحَ
الذِّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبُّ
أَرْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي
صَغِيرًا) (٢٤).

صلَةُ الْأَرْحَامِ: قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى: (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ
ئَوْلَيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي
الْأَرْضِ وَتُقْطِمُوا
أَرْحَامَكُمْ) (٢٥).

وَقَالَ تَعَالَى: (وَآتَتِ دَائِرَاتِ
الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمُسْكِنَ
وَابْنَ السَّيِّلِ وَلَا تُبَدِّرُ
تَبْذِيرًا) (٢٦).

انظُرْ أخِيَّ الْمُسْلِمِ إِلَى
عِنْيَةِ الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ
بِالْأَقْارِبِ وَالْأَرْحَامِ وَالْفَقَرَاءِ
وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنَاءِ السَّبِيلِ
حِيثُ أَمْرَتِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ
بِإِعْطَائِهِمْ حَقَّ وَقْبَمْ
وَالْهَتَّامِ بِهِمْ.

الأَسَاسُ السَّادِسُ: الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ:

هَذَا أَسَاسٌ مُهِمٌّ مِّنْ
أَسْسِ النَّظَامِ الاجْتِمَاعِيِّ فِي

الْيَتَيْمَ فَلَا تَقْهِرْ وَأَمَّا
السَّائِلَ فَلَا تَتَهَرَّ) (٣٣).

ومفْزِي التَّكَافِلِ
الاجْتِمَاعِيِّ فِي الإِسْلَامِ وَ

مُؤَدِّاهُ أَنْ يَحْسُسْ كُلُّ وَاحِدٍ
فِي الْجَمَعَةِ بِأَنْ عَلَيْهِ
وَاجِبَاتٌ لِهَذَا الْجَمَعَةِ، يَجِبُ
عَلَيْهِ أَدَاؤُهَا، دُونَ تَقَاعُسٍ

أَوْ تَقْصِيرٍ فِي أَدَاؤِهَا،
وَالْوَاقِعُ أَنْ مَنْهَجُ الْإِسْلَامِ فِي
الْتَّكَافِلِ الاجْتِمَاعِيِّ يَكَادُ
يَنْتَظِمُ التَّشْرِيفَ الْإِسْلَامِيِّ

كُلَّهُ، فَهُوَ نَظَامٌ كَامِلٌ
يَعْمَلُ عَلَى تَرْبِيَةِ رُوحِ الْفَرَدِ
وَضَمِيرِهِ وَشَخْصِيَّتِهِ
وَسُلُوكِهِ الاجْتِمَاعِيِّ،

وَتَهْذِيبِ نَفْسِهِ وَتَرْزِيقِهَا،
وَتَمْكِيدِهَا، فِيَعِيشُ الْفَرَدُ
وَمَصْلِحَتِهَا، فِيَعِيشُ الْجَمَعَةُ
فِي كَفَالَةِ الْجَمَعَةِ، كَمَا

تَحْرِصُ الْجَمَعَةُ عَلَى
مَصْلِحَةِ الْأَفْرَادِ، وَدُفِعَ
الضَّرَرُ عَنْهُمْ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَتَعَاوَنُوا

عَلَى الْبَرِّ وَالثَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا

عَلَى الْإِلْئَمِ وَالْعُدُوانِ) (٣٤).

وَقَالَ تَعَالَى: (إِنَّمَا

الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوا فَاصْلَحُوا

الْاجْتِمَاعِيِّ فِيمَا يَأْتِي:

بِرِ الْوَالِدِينِ: قَالَ

تَعَالَى: ((وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا

وَسُوفَ أَبْيَنَ لَكَ أَخِيَّ

الْمُسْلِمِ بَعْضَ صُورِ التَّكَافِلِ

الْاجْتِمَاعِيِّ فِيمَا يَأْتِي:

عَلَى الْإِلْئَمِ وَالْعُدُوانِ) (٣٥).

وَقَالَ تَعَالَى: (فَأَمَّا

الْمُثَلُ يَكُونُ قَدْ قُضِيَ عَلَى
الشَّارِ وَالْعَصَبَيَّةِ الْمُتَالِصَلَهُ فِي
كَثِيرٍ مِّنْ مَجَمِعَاتِ
الْمُسْلِمِينَ.



الْأَسَاسُ الْخَامِسُ: الْتَّكَافِلُ الاجْتِمَاعِيُّ:

يَقُومُ الْمَجَمِعُ الْإِسْلَامِيُّ
عَلَى التَّكَافِلِ، وَيَرَادُ بِهِ
الْتَّعَوُنُ وَالْتَّضَامُنُ، بِحِيثُ
لَا تَطْغِي مَصْلِحَةُ الْفَرَدِ عَلَى
مَصْلِحَةِ الْجَمَاعَةِ، وَلَا
تَضَعِي مَصْلِحَةُ الْفَرَدِ فِي
دُوَامِةِ الْمَجَمِعِ، وَإِنَّمَا يَبْقَى
لِلْفَرَدِ كِيَانِهِ وَإِبْدَاعُهُ
وَمَمِيزَاتُهُ، وَيَكُونُ
لِلْجَمَاعَةِ هِيمَنَتُهَا
وَمَصْلِحَتُهَا، فَيَعِيشُ الْفَرَدُ
فِي كَفَالَةِ الْجَمَاعَةِ، كَمَا
تَحْرِصُ الْجَمَاعَةُ عَلَى
مَصْلِحَةِ الْأَفْرَادِ، وَدُفِعَ
الضَّرَرُ عَنْهُمْ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَتَعَاوَنُوا
عَلَى الْبَرِّ وَالثَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا
عَلَى الْإِلْئَمِ وَالْعُدُوانِ) (٣٦).

وَقَالَ تَعَالَى: (إِنَّمَا
الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوا فَاصْلَحُوا
الْاجْتِمَاعِيِّ فِيمَا يَأْتِي:
عَلَى الْإِلْئَمِ وَالْعُدُوانِ) (٣٧).

والتوجيهات الربانية من أجل سعادة الدارين والفوز برضاء الرحمن الرحيم، والنجاة غدا يوم يقوم الناس لرب العالمين، نسأل الله أن يأخذ بأيدينا وأيدي المسلمين وأيدي سائر المكاففين لما يحب ويرضى، إنه ولني ذلك وال قادر عليه وهو أرحم الراحمين^(٣٩).



كيانه، ظهر الأرض خير له من بطنها. والمجتمع الذي لا يوجد فيه من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، مجتمع ظاهر شره، قليل برءه، مضطرب أمره، بطن الأرض خير له من ظهرها.

وكما أن التكافل الاجتماعي اهتمام بالفقراء والمحاجين وأفراد المجتمع من الناحية المعيشية والمادية، فإن الاحتساب اهتمام بجميع أفراد المجتمع من الناحية الروحية والنفسية والمنهجية وقد استحق أقوام منبني إسرائيل لعنة الله عليهم بتركهم النهي عن المنكر. قال الله تعالى: (لُعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاؤُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ) ^(٣٧).

وقد استحق أقوام منبني إسرائيل لعنة الله عليهم بتركهم النهي عن المنكر. قال الله تعالى: (لُعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاؤُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ) ^(٣٨).

فالتكافل والاحتساب أساسان متكملاً بهتمان بالجسم والروح، بالملادة والدين، وبما يسعد الإنسان بالدنيا والآخرة.

وإذا علمنا هذا فيجب علينا المبادرة إلى القيام بهذه الأسس الإسلامية، مستقر

الإسلام، ابتعدت الله له النبئين أجمعين، ولو طوى بساطه، وأهمل علمه وعمله لتعطلت الدعوة، واضمحلت الديانة وعمت الفتنة، وفشت الضلاله، وشاعت الجهالة واستشرى الفساد وخربت البلاد، وهلك العباد ولم يشعروا بالهلاك إلا يوم

التقاد. قال الله تعالى: (وَلْئَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَذْهَبُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) ^(٣٦).

وقد استحق أقوام منبني إسرائيل لعنة الله عليهم بتركهم النهي عن المنكر. قال الله تعالى: (لُعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاؤُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ) ^(٣٧).

والمجتمع الذي يوجد فيه من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويوجد فيه من يسمع ويسجيب، مجتمع ظاهر خيره، كثير برءه، عظيم نفعه، مستقر

الخاتمة والتوصيات

بعد هذه الجولة السريعة في معنى الثأر والعصبية، ومن الذي يقوم بالثأر، وأضرارهما على الفرد والمجتمع ووسائل القضاء على الثأر، وموقف الإسلام منهما، والأسس التي أرساها الإسلام لصلاح الفرد والمجتمع، والبدائل الإسلامية لهما.

نوصي بما يأتي:

- ١) تطبيق عقوبة القصاص على القاتل العمد دون تمييز بين غني وفقير.
- ٢) إشاعة الحب في الله والبغض في الله عبر وسائل الإعلام المختلفة.
- ٣) بث الدعاة في المدن والقرى لنشر الدعوة وتوعية الناس بخطر الثأر والعصبية.
- ٤) الإكثار من المؤتمرات والندوات الهدافة، وحشد أكبر قدر ممكن من أهل العلم والفضل لتوضيح وبيان خطر هذه الظاهرة.

الاهتمام بكليات الشريعة ورفدها بأهل العلم والفضل، حتى يربوا جيلاً متفقاً عارفاً بما يجب عليه تجاه أمته ومجتمعه.

الهواش:

- (١٨) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزيه الجعفي البخاري المتوفي (٢٥٦هـ) دار ابن كثير واليمامة، الطبعة الثالثة، بيروت، سنة الطبع (١٩٨٧م) تحقيق: د. مصطفى ديوب، البابا، ٤٣٦/١.
- (١٩) محمد بن إسماعيل البخاري، المصدر السابق، ٨٦٨/٢.
- (٢٠) محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذى، سنن الترمذى، دار إحياء التراث العربى، بدون رقم الطبعة، بيروت، بدون ذكر تاريخ الطبعة، ٧٣٥/٥، تحقيق: أ. ح. شاكر.
- (٢١) أحمد بن شعيب النسائي المتوفي (٣٠٣هـ)، السنن الكبرى، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، بيروت، ١٩٩١م، تحقيق: أ. ح. شاكر، ٢٧٢/٥.
- (٢٢) محمد بن إسماعيل البخاري، مصدر سابق، ١٤/١.
- (٢٣) عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب الحنبلي المتوفي (٧٥٠هـ)، جامع العلوم والحكم، دار المعرفة، الطبعة الأولى، بيروت، ١٩٧٨م، ص ٢٨٠.
- (٢٤) الفاتحة (٥).
- (٢٥) محمد بن إسماعيل البخاري، مصدر سابق، ٢٢٥٣/٥.
- (٢٦) أبو عيسى بن عيسى بن سورة الترمذى، سنن الترمذى، دار إحياء التراث العربى، بدون ذكر الطبعة، بدون تاريخ للطبعة، ٢٢٥/٤.
- (٢٧) مسلم بن الحجاج، مصدر سابق، ١٩٨٦/٤.
- (٢٨) أبو عيسى بن عيسى بن سورة الترمذى، سنن الترمذى، دار إحياء التراث العربى، بدون ذكر الطبعة، بدون تاريخ للطبعة، ٣٢٥/٤.
- (٢٩) الانفال (٧٥).
- (٣٠) محمد بن إسماعيل البخاري، مصدر سابق، ٢٠/١.
- (٣١) المائدة (٢).
- (٣٢) الحجرات (١٠).
- (٣٣) الضحى (٩-١٠).
- (٣٤) الإسراء (٢٢-٢٤).
- (٣٥) محمد (٢٢-٢٣).
- (٣٦) الإسراء (٢٦).
- (٣٧) آل عمران (١٠٤).
- (٣٨) المائدة (٧٨).
- (٣٩) علي مشاعل، النظام الاجتماعي والسياسي في الإسلام، بدون ذكر اسم الطبعة، الطبعة الأولى، الإمارات العربية المتحدة، ص ٢٧.
- (١) محمد عنجريني، حقوق الإنسان بين الشريعة والقانون، دار الفرقان للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، ٢٠٠٢م، ص ١٤ بتصرف.
- (٢) المصدر السابق، ص ٣٦ بتصرف.
- (٣) المائدة (٣٢).
- (٤) الإسراء (٣٣).
- (٥) البقرة (١٧٩).
- (٦) البزار أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق المتوفي (٢٩٢هـ) مسند البزار، مؤسسة علوم القرآن مكتبة العلوم والحكم ، الطبعة الأولى ، بيروت (١٤٠٩هـ) ٣٦٨/٦ ، تحقيق د. محمد محفوظ زين الله .
- (٧) محمد عنجريني، مصدر سابق، ص ٣٧.
- (٨) عبدالرؤوف المناوى ، فيض القدير ، المكتبة التجارية الكبرى ، الطبعة الأولى ، مصر ، (١٢٥٦هـ) ٢٦٤/٥.
- (٩) عبدالرؤوف المناوى ، فيض القدير ، المكتبة التجارية الكبرى ، الطبعة الأولى ، مصر ، (١٢٥٦هـ) ٢٦٤/٥.
- (١٠) البخاري محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزيه الجعفي البخاري ولد عام (١٩٤هـ) ت ٢٥٦هـ) الجامع الصحيح، دار إحياء التراث العربى، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، ٦٦/٢.
- (١١) أحمد بن محمد ابن علي المقري الفيومي المتوفى (٧٧٠هـ) / المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعى، دار القلم بيروت لبنان، بدون رقم الطبعة، ج ١/٢٠.
- (١٢) للفيومي، مصدر سابق، ج ٢٨٠/٥.
- (١٣) البقرة (١٧٨).
- (١٤) مجموعة من الباحثين، إبراهيم مصطفى، وحامد عبد القادر، وأحمد حسن الزيات، ومحمد علي النجار، المعجم الوسيط، طبعة دار الدعوة، استانبول تركيا، بدون رقم الطبعة، سنة الطبع ١٩٨٩م، مادة عصب.
- (١٥) الفيومي، مصدر سابق، ٥٦٤/٢.
- (١٦) سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، دار الفكر، تحقيق: محي الدين عبد الحميد، ٣٣٢/٤.
- (١٧) مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٤-٤٦١هـ)، صحيح مسلم، دعوة دار إحياء التراث العربي، بدون رقم الطبعة، بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي ١٤٧٨/٣.